

## 164906 - لا حرج في رقية الحيوان والجماد لعلاج العين

### السؤال

هل يجوز قراءة القرآن على الأغنام من العين ؟

### الإجابة المفصلة

لا حرج في قراءة القرآن الكريم على نية الوقاية من العين أو الحسد، وذلك للأدلة الآتية :

1. النصوص الواردة في الاستشفاء بالقرآن الكريم، والوقاية أو العلاج من العين والحسد هي نصوص عامة، لا تفرق بين الإنسان وغيره ، والعمل بالعموم حجة شرعية كافية ، ومن ذلك حديث : (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ أَوْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مِنْ مَالِهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَبَرُّكْهُ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ) رواه أحمد في "المسند" (466/24)، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (2572) ولا يظهر لنا فرق بين القراءة على الإنسان أو الحيوان ، فالسبب فيهما واحد ، ورقيتهاها - أيضا - واحدة ، فيما يظهر .

2. النصوص الخاصة الواردة في الموضوع أيضا ، ومنها :

حديث سليم بن نوفل قال :

( بينما نحن عند عبد الله - يعني ابن مسعود - إذ جاءت وليدة أعرابية إلى سيدها ونحن نعرض مصحفا ، فقالت : ما يجلسك وقد لقى أي أصاب - فلان مهرك بعينه ، فتركه يتقلب في الدار كأنه في قدر ، قم فابتغ راقيا . فقال عبد الله : لا تبتغ راقيا ، وانفث في منخره الأيمن أربعا ، وفي الأيسر ثلاثا ، وقل : لا بأس ، لا أذهب بالبأس ، رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا يكشف الضر إلا أنت . قال : فذهب ، ثم رجع إلينا ، قال : قلت ما أمرتني فما جئت حتى رأث ، وبال ، وأكل ) رواه ابن فضيل الضبي في "الدعاء" (ص/297)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (10/280)، وقد عقد عليه بابا بعنوان : "في الدابة يصيبها شيء بأي شيء تُعَوَّذ به" ، والخرانطي في "مكارم الأخلاق" (ص/346)، ورواه ابن عبد البر في "التمهيد" (239/6)، وفي "الاستذكار" (402/8)، وابن قتيبة في "عيون الأخبار" (ص/248)، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (264/2)، وبوب عليه بقوله : "باب في رقية الدابة" .

جميعهم من طريق حصين ، عن هلال بن يساف ، عن سليم بن نوفل به .

قلنا : ولكن سليم بن نوفل لم نقف على توثيق ولا تجريح له ، ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (4/192)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (303/4) وسكتا عنه ، وقال ابن سعد : "روى عن عبد الله بن مسعود ، وكانت لأبيه صحبة ، وكان قليل الحديث" انتهى من "الطبقات الكبرى" (198/6)، وذكره ابن حبان في "الثقة" (343/4)، ويبدو أنه من خاصة أصحاب عبد الله بن مسعود ، فقد روى عنه بعض أقواله ، وأخبر هنا أنهم كانوا يعرضون عليه المصحف ، فهو من القراء الذين أخذوا عن ابن مسعود القراءة .

ومن ذلك حديث طويل أيضا فيه دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لحنظلة بالبركة ، فاستجاب الله دعاءه ، حتى قال الراوي - واسمه ذيال - :

(فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةً يُؤْتَى بِالْإِنْسَانِ الْوَارِمَ وَجْهُهُ، أَوْ بِالْبَهِيمَةِ الْوَارِمَةِ الْضَّرْعُ، فَيَشْفُلُ عَلَى يَدِيهِ وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَيَضْعُ يَدَهُ عَلَى

رأسمه، ويَقُولُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَمْسَحُهُ عَلَيْهِ، فَيَذْهَبُ الْوَرْمُ (رواه أحمد في "المسند" (34/263) وصححه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (رقم 2955)، ومحققو المسند في طبعة مؤسسة الرسالة.

3. تأثير الدواب والجمادات بكتاب الله تعالى أمر مشهور وردت به الأدلة الكثيرة ، ومن ذلك أن الله عز وجل أخبر عن بعض الحجارة بقوله : (وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهِبُّ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ) البقرة/74 ، ومنه حنين الجذع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وتحرك الفرس لتنزل السكينة بتلاوة سورة الكهف كما في حديث البراء بن عازب في " صحيح البخاري " (5011) ، وفي " صحيح مسلم " (795) قال : (كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِيهِ حَصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَّئِينَ فَتَعَشَّثَهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَذَوُّ وَتَذَوُّ وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَثَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلُتْ بِالْقُرْآنِ) .

خامساً :

لم نجد في العلماء من ينبه على المنع من ذلك ، بل وجدنا من ينص على الجواز ، ومن ذلك أن الشيخ ابن جبرين رحمه الله سئل السؤال الآتي :

أخبرنا أحد القراء أن أحد الأشخاص عاين سيارته ، فطلب القارئ من العائن أن يتوضأ ، وبعد ذلك قام هو بأخذ هذا الماء ووضعه في ردبيت السيارة ، فتحركت السيارة وكأنها لم يكن بها شيء ، فما حكم عمله هذا ، وذلك لأن الذي أعرفه في السنة هو أخذ غسول العائن في حالة إصابته لشخص آخر ؟

فكان جوابه رحمه الله :

" لا بأس بذلك ، فإن العين كما تصيب الحيوان فقد تصيب المصانع والدور والأشجار والصنائع والسيارات والوحش ونحوها ، وعلاج الإصابة أن يتوضأ العائن أو يغسل ويصب ماء وضوئه أو غسله أو غسل أحد أعضائه على الدابة ، ومثلها على السيارة ونحوها ، ووضعه في الردبيت مفيد بإذن الله ، فهذا علاج مثل هذه الإصابة ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (وَإِذَا اسْتَغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا) رواه مسلم (2188) ، والقصص والواقع في ذلك مشهورة ، والله أعلم " انتهى من " الفتاوى الذهبية في الرُّقُى الشرعية " (ص/111) .

ويقول الشيخ الألباني رحمه الله - عن دعاء " اللهم إني أأسأك من خيرها وخير ما جبتها عليك ، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبتها عليه " -

" وهل يشرع هذا الدعاء في شراء مثل السيارة ؟

وجوابي : نعم ؛ لما يرجى من خيرها ويخشى من شرها " انتهى من " آداب الزفاف في السنة المطهرة " (ص/93) .

وسائل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله السؤال الآتي :

عندنا إصطبل ، يوجد به سلالات طيبة من الخيول ، وسبق أن أصيَّب أحدها بعين ، هل المعوذات واقية لها بإذن الله من العين ، وهل يجوز أن أرقيها ؟

فأجاب :

" نعم ، تتعود وتورد على نفسك وعلى مالك وعلى بهائمك ، هذا شيء طيب " انتهى باختصار .

والله أعلم .